



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: 28-7-2026

التاريخ: الثلاثاء

مواكبة لأفضل الممارسات الدولية وتوافقاً مع مبادئ باريس

«العدل»: التعديلات التشريعية لـ «حقوق الإنسان» تعزيز لاستقلاليتها

| كتب ناصر الفرحان |



**استبدال مسمى
«الديوان» بـ «الهيئة»...
وتعديل مصطلحات
واردة في القانون**

**إعادة تشكيل مجلس
إدارة من خمسة أعضاء
متفرغين... بينهم
رئيس ونائب له مشهود
لهما**

**إعادة تنظيم اللجان
الدائمة وإقرار ضمانات
مالية تكفل ممارستها
لاختصاصاتها**

وأشارت الوزارة إلى أن القانون قرر حماية قانونية لأعضاء مجلس الإدارة والعاملين في الهيئة عن الأعمال التي يباشرونها في حدود اختصاصاتهم وواجباتهم الوظيفية، كما ألزم الجهات الحكومية وغير الحكومية بالتعاون مع الهيئة، وتمكينها من الحصول على البيانات والمعلومات والمستندات اللازمة لأداء مهامها، مع تنظيم آلية التعامل مع حالات الامتناع أو عدم التعاون دون مبرر. كما تضمن القانون إعادة تنظيم اللجان الدائمة داخل الهيئة، بما يعزز تخصصها في مجالات حقوق الإنسان المختلفة، إلى جانب إقرار ضمانات مالية تكفل ممارسة الهيئة لاختصاصاتها، من خلال تخصيص ميزانية ملحقة ضمن الميزانية العامة للدولة، مع تنظيم آلية معالجة أي خلاف يتعلق بتقديراتها المالية، بما يحقق التوازن بين استقلال الهيئة ومتطلبات النظام المالي العام.

وأكدت وزارة العدل أن هذه التعديلات تستند إلى مبادئ باريس التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب القرار رقم (134/48) لسنة 1993، والتي تعد المرجعية الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتعزز التزام دولة الكويت بمواصلة تطوير منظومتها الوطنية لحقوق الإنسان، بما ينسجم مع المعايير الدولية ويرسخ حماية الحقوق والحريات.

الشخصيات الوطنية المشهود لها بالكفاءة والنزاهة والاهتمام بحقوق الإنسان، مع مشاركة ممثلين عن عدد من الجهات الحكومية بصفة استشارية دون حق التصويت، كما نظمت شروط العضوية ومدتها، بحيث يكون التعيين بمرسوم أميري لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، بناءً على ترشيح وزير العدل، وفق ضوابط ومعايير محددة.

أكدت وزارة العدل أن التعديل التشريعي لقانون الديوان الوطني لحقوق الإنسان، يتضمن حزمة من التعديلات التنظيمية التي تهدف إلى تعزيز استقلال المؤسسة الوطنية المعنية بحقوق الإنسان وتطوير إطارها القانوني بما يواكب أفضل الممارسات الدولية ويتوافق مع مبادئ باريس الخاصة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

وأوضحت الوزارة أن القانون استبدل مسمى «الديوان الوطني لحقوق الإنسان» ليصبح «الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان»، مع تعديل المصطلحات الواردة في القانون، بما ينسجم مع طبيعة واختصاصات المؤسسة الوطنية، ويعكس دورها المؤسسي في حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

وبيّنت الوزارة أن القانون أكد استقلال الهيئة، ونص على أنها هيئة عامة مستقلة تتمتع بالشخصية الاعتبارية، وتمارس اختصاصاتها باستقلالية وحيادية، مع التأكيد صراحة على أن إلحاقها بوزير العدل لا يخول له توجيهها أو التدخل في أعمالها أو اختصاصاتها، بما يعزز الضمانات القانونية لاستقلالها.

وأضافت أن التعديلات تضمنت إعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة ليكون من خمسة أعضاء متفرغين، من بينهم رئيس ونائب للرئيس، من

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-7-28	3	16749

بقيمة 71.5 مليون دينار

«العدل»: تداول 121 عقاراً خلال أسبوع

عقود السكن الخاص
جاءت في الصدارة بـ 83
عقداً.. بقيمة
26.5 مليون دينار

استثمارية في محافظة حولي، في حين شهدت محافظة الفروانية تداول عشرة عقود للعقار الخاص وثلاثة عقود استثمارية. وأضافت أن محافظة مبارك الكبير شهدت تداول خمسة عقود للعقار الخاص وثلاثة عقود استثمارية، فيما شهدت محافظة الأحمدية تداول 38 عقداً للعقار الخاص و14 عقداً استثمارياً وعقد تجاري وحيد وعقد حرفي وحيد، بينما شهدت محافظة الجهراء تداول 18 عقداً للعقار الخاص وعقدين تجاريين.

أظهرت إحصائية صادرة عن إدارة التسجيل العقاري والتوثيق في وزارة العدل أمس (الاثنين)، تداول 121 عقداً عقارياً خلال الأسبوع الممتد من 12 إلى 16 يوليو الجاري بقيمة إجمالية بلغت نحو 71.5 مليون دينار (نحو 235.9 ملايين دولار). وذكرت الإحصائية المنشورة على الموقع الإلكتروني للوزارة أن عقود العقار الخاص جاءت في الصدارة بـ 83 عقداً بقيمة 26.5 مليون دينار (نحو 87.4 مليون دولار) فيما حلت عقود العقار الاستثماري في المرتبة الثانية بتداول 30 عقداً بقيمة 23.6 مليون دينار (نحو 77.8 مليون دولار) بينما جاءت تداولات العقارات التجارية ثالثاً بسبعة عقود بقيمة 20.4 مليون دينار (نحو 67.3 مليون دولار). وأوضحت أن تداولات العقود العقارية توزعت بواقع سبعة عقود للعقار الخاص وعقدين للعقار الاستثماري وأربعة للعقار التجاري في محافظة العاصمة، فيما تم تداول خمسة عقود للعقار الخاص وثمانية عقود

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-7-28	10	18679

15 سنة سجنًا لمتهم بالتسبب في قتل بائع بقالة

| كتب أحمد لازم |

قضت الدائرة الثانية في محكمة الاستئناف برئاسة المستشار نصر سالم آل هيد، وعضوية المستشارين متعب العارضي، وسعود الصانع بتأييد حكم محكمة الجنايات بحبس مواطن 15 سنة مع الشغل والنفاذ بتهمة ضرب بائع بقالة في المطلاع، بعد عدم دفع قيمة المسروقات وهي دينارين، حيث سار بمركبته 30 متراً بعد إغلاق نافذتها على يدي المجني عليه مما تسبب في وفاته.

وخلصت المحكمة إلى أن المتهم أغلق نافذة مركبته على يد المجني عليه وجزّه لمسافة 30 متراً قبل أن يسقط متأثراً بإصاباته التي أودت بحياته، مع تعديل وصف الاتهام من القتل العمد إلى الضرب المفضي إلى الموت، كما رفضت المحكمة طعن النيابة العامة المطالب بتشديد العقوبة.

وشهد صديق المجني عليه بالقول «أنه أبصر المتهم وقد تعدى بالضرب على المجني عليه إثر مطالبة الأخير بقيمة ما ابتاعه من بقالته فكال له لكمات ثلاث ثم حبس يد الأخير قيد زجاج نافذة مركبته وانطلق بها لمسافة ثلاثين متراً جاراً إياه وراءه حتى عاد وحررها بفتح الزجاج فخر المجني عليه أرضاً متأثراً بجراحه التي أودت بحياته.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-7-28	16	16749

استولى على 4,5 مليون دينار تأييد حبس عراقي 10 سنوات في قضية "نصب عقاري"

■ جابر الحمود

رفضت محكمة الجنايات المعارضة المقدمة من واد عراقي، وأيدت الحكم الغيابي الصادر بحقه، القاضي بحبسه 10 سنوات مع الشغل والنفاد، وتغريمه 3 ملايين دينار، بعد إدانته بالاستيلاء على نحو 4 ملايين و546 ألف دينار من عدد من المواطنين والمقيمين في قضية نصب عقاري. تتلخص وقائع القضية في أن المتهم أوهم ضحاياه بفرص استثمارية لشراء شاليهات ومشاريع عقارية، قبل أن يتبين أنها مخالفة للاشتراطات والترخيص القانونية، فضلاً عن كونها محجوزة لصالح عدد من البنوك، ما ألحق بالمجني عليهم أضراراً مالية جسيمة. وكانت المحكمة قد أرجأت نظر المعارضة لعدة جلسات لإتاحة الفرصة للمتهم لتسليم نفسه، إلا أنه استمر في الهرب خارج البلاد ولم يمثل أمام القضاء، لتقضي برفض معارضته وتأييد الحكم الغيابي الصادر بحقه بكامل العقوبات.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-7-28	4	20230

.. وتقضي بإصدار وثيقة «رعاية» رغم رفض أحد الأبناء

عبد الكريم أحمد

من لديه طلب إسكاني قائم لا يدخل ضمن المستحقين للسكن في البيت الحكومي بعد وفاة الأب، وبالتالي لا يحق له تعطيل إصدار الوثيقة أو منع المستحقين من الحصول عليها.

وأكدت أن الحكم رسخ مبدأ قانونيا مهما يقضي بعدم جواز حرمان المستحقين من حقوقهم السكنية بسبب اعتراض شخص لا تنطبق عليه شروط الاستحقاق، وأن العبرة في هذه الحالات بصفة المستحق للرعاية السكنية وفق أحكام القانون، وليس بمجرد صفة الإرث.

الرعاية السكنية، حيث رفض أحد الأبناء استخراج الوثيقة، مدعيا أنه وارث للبيت الحكومي، الأمر الذي دفع بقية المستحقين إلى اللجوء للقضاء.

وذكرت أن المحكمة انتهت إلى أن البيت الحكومي في مثل هذه الحالة لا يعد تركة توزع على جميع الورثة، وإنما يكون الحق في وثيقة الرعاية السكنية للمستحقين فقط وفقا للقانون، وهم أفراد الأسرة الذين تتوافر فيهم شروط الاستحقاق.

وأضافت أن الابن المتزوج أو المطلق أو

قضت محكمة الاستئناف بأحقية ورثة مستحقين في استصدار وثيقة الرعاية السكنية، رغم اعتراض أحد الورثة ورفضه استخراجها، مؤكدة أن استحقاق الوثيقة يقتصر على من تنطبق عليهم الشروط القانونية، وليس على جميع الورثة.

وقالت المحامية آلاء السعيد إن الحكم أنهى خلافا نشأ بعد وفاة رب الأسرة دون أن يكون قد استصدر وثيقة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-7-28	16	17752

الوفيات

● **موضي حجنف مناور المطيري، 68**
عاما، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون:
97867444، 99389995، نساء: لا يوجد عزاء.

● **علي محمد علي العصفور، 87 عاما،**
(شيعي)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون:
97337036، نساء: أبوفطيرة، ق1، ش114، م34،
تلفون: 99722309.

● **منى عبدالله محمد ملك، زوجة/طلال**
محمد الكندري، 59 عاما، (شيعة)، رجال:
العزاء في المقبرة، تلفون: 50969666، 97712011،
نساء: عزاء النساء اليوم وغدا الاربعاء، بعد صلاة
العصر، حطين، قطعة 2، شارع 222، منزل 2، بعد
صلاة العصر، تلفون: 99224422، 66311168.

● **جاسم محمد حسين الكندري، 61 عاما،**
(شيعي)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99158828،
نساء: الصديق، ق3، ش305، م15.

● **بدريّة إسماعيل سيد سري، أرملة/**
علي يوسف الكندري، 77 عاما، (شيعة)،
رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99620700، نساء:
الصديق، قطعة 4، شارع 405، منزل 264 بي، تلفون:
97883993.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»